على الترتيب السالف اليه سابقا وليس المراد منه تعلق الاختيار بل
لا ارادة قديمة متعلقة بمراد قديم تتقدم تلك الارادة
عليه بالذات لا بالزمان فان تخلف افعالنا عن ارادتنا ليس
لان الارادة من حيث هي ارادة تقتضي ذلك بل لانفصالها
عن كونها علة مستلزمة فان كان ارادة ما كائنة في وجود
المفعول فلا يتخلف المعلول عنها اصلا والدليل على كونه
تعالى مستلزما لما سواه في الجملة انه لو لم يكن علة مستلزمة لغيره
اصلا فوجود ما سواه عنه يتوقف على وجود امر آخر وذلك
الامر ايضا ممكن فيتوقف على اخر ويتسلسل فان كانت
تلك الامور قديمة ايضا فقد تم البرهان على بطلانه ومع
ذلك يستلزم المطلوب وهو ازلية فعله تعالى وان كانت
حادثة ايضا فهو ايضا يستلزم المطلوب لانه لا يكون مجموع
ما عدا الواجب ابتداء زمانيا بمعنى انه لا يكون الواجب منفكا
عن ممكن ما موجود والحاصل انا جميع الممكنات من حيث
المجموع ان كان فيه ما هو لازم للواجب فهو المراد والا كان
ذلك المجموع محتاجا الى امر آخر سوى الواجب وهو ايضا
من الممكنات فلا يكون المجموع مجموعا هف فثبت ان في
الممكنات ما يكون الاول تعالى علة تامة له مرجحا لوجوده
على عدمه والمرجح دائم فالواجب وجوده فيدوم الترجح لوجوب

واشار محمد الى ما ذكرنا من البرهان مفصلا بقوله
ولا يتوقف جميع الممكنات على غيره اي غير

الاول

الاول تعالى والا لم يكن جميعا كما مر وليس قبل جميع
الممكنات غيره لان كل ما سواه ممكن فيكون داخلا في
جميع الممكنات ولا وقت ولا شرط ليتوقف عليه
كما في افعالنا اذا اخرناها الى يوم الخميس مثلا لكون
ذلك الوقت اصلح له او الى مجيء اهله زيد لمصلحة
يتضمنها لتوقف الفعل عليها اذ قبل جميع
الممكنات ليس شيء من ذلك المذكور ثم ان المخالفين يتوهمون
انه لما كان تعالى فاعلا مختارا يفعل بالارادة لا يلزم منه ازلية
العالم لانه ح يكون نفس ارادته تعالى مخصصا فاشار
الى دفعه اشارة خفية بقوله وليس الاول تعالى بمتغير
لا في ذاته ولا صفاته ليريد ما لم يرد ويقدر ما لم يقدر
واسناد التغير الى تعلق الارادة لا يجديهم نفعا لانه لا
بد لتخصيص تعلق الارادة فيما لا يزال دون الازل من
مرجح فان ذلك التعلق في جميع الاوقات ممكن فظهر فساد
ما يقال من ان القادر يرجح بارادته احد المقدورين على
الاخر من دون مرجح آخر وان المستحيل انما هو الترجيح بلا
مرجح بناء على توهمهم ان الهارب يختار احد الطريقين والجائع
يختار احد الرغيفين من غير مرجح فان ما ذكروه من الترجيح
بلا مرجح يستلزم الترجيح بلا مرجح في تعلق الارادة بعني
بلا مرجح يستلزم الترجيح بلا مرجح في تعلق الارادة متعلقة
بهذا شيء وهو انه لا يجوز ان يكون الارادة متعلقة
في الازل بوجوده فيما لا يزال من الاوقات المفروضة

الترجيح

الا الترجيح بلا مرجح هم

Copyright Imam Hussain University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)